

## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٠٥ لسنة ٢٠١٧

**رئيس مجلس الوزراء**

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية؛

وعلى طلب محافظ الدقهلية؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية؛

**قرر:**

**(المادة الأولى)**

تُخصص قطعة أرض أملاك دولة بمساحة ٦ قارات طول الواقعه بحوض داير الناحية ١٢ بناحية أوليلة - مركز ميت غمر - محافظة الدقهلية ، لصالح الهيئة العامة للأبنية التعليمية ، بالمجان ، لإقامة مدرسة إعدادية عليها ، وحدودها كالتالى :

المد البحري : شارع عرض ٢ م بطول ٦٩,٤٧ م .

المد القبلي : فاصل ثم مساكن شعبية بطول ٧٤,٤٠ م .

المد الشرقي : فاصل ٢ م ثم مقابر أوليلة بطول ٩,٢٤ م .

المد الغربي : شارع بعرض ٩,٧٥ م تقربياً بطول ٩,٢٥ م .

وذلك وفقاً للرسم الكروكي المرفق .

**(المادة الثانية)**

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ١٧ ربيع الآخر سنة ١٤٣٨ هـ

(الموافق ١٥ يناير سنة ٢٠١٧ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل

